

سنن البيهقي الكبرى

استدللا بما مضى وبأنه D إنما حرم عليهم في الإحرام بقوله { وحرم عليكم صيد البر ما
دمتم حرما } ما كان حلالا لهم قبل الإحرام يأكلوه